

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 439 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديرية المدينة القديمة المؤرخ 28/10/2001 المتضمن

نرفق ربطا عقد معونة صندوق احياء المدينة القديمة المبرم بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد عبد المنعم نواي ابن عبد

الكريم شاغل العقار رقم 2015 منطقة عقارية ثامنة منطقة العمل الأولى حي قلعة الشريف حارة البشنك

يرجى الاطلاع والاحالة الى المكتب التنفيذي للمصادقة

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /48/ تاريخ 10/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق عقد معونة صندوق احياء المدينة القديمة المبرم بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد عبد

المنعم نواي ابن عبد الكريم شاغل العقار رقم 2015 منطقة عقارية ثامنة منطقة العمل الأولى حي قلعة الشريف حارة البشنك

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا